

الرسائل العشر

[308] منها أن الآية فيها تقديم وتأخير، وتقديرها فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في

الحياة الدنيا إنما يريد أن يعذبهم بها وتزهد أنفسهم، فيكون " في الحياة الدنيا " طرفا لقوله " فلا تعجبك " لا لقوله " ليعذبهم بها ". وقيل أيضا: إن الاموال والاولاد إذا كان عاقبتهم إلى الهلاك و العقاب يجرى مجرى العقاب. وقيل إن إذا حكم بأن أخذها منهم غنيمة فمتى أخذت كان ذلك عذابا عليهم. مسألة: عن شعيب عليه السلام كيف استجاز أن يرعى بناته وذلك فعل مستفح من رعيته فكيف منه عليه السلام، ما وجه العذر في ذلك؟. الجواب: العادات في ذلك مختلفة، وإنما يستقبحها الناس اليوم كما استقبحوا في ذوي الاقدار من الرجال أن يرعوا مواشيهم بنفوسهم وإن فعله موسى عليه السلام وكثير من الانبياء، ولا يمتنع أن تكون عاداتهم بخلاف عاداتنا. وقيل إن شعيبا كان منقطعاً إلى بركة لم يكن فيها من يرعى له باجرة فاحتاج ما يصلح شأنه من معيشته ولم يكن يتأتى له في ذلك، لانه قيل إنه كان أكمه فرعى بناته غنمه ليكون قوتهم من ذلك. مسألة: عن إهلاكه تعالى من أهلك من الامم الماضية بالمثلات وفيهم الصبيان والمجانين وهو تعالى إنما يفعل ذلك للعقاب وهؤلاء لا ذنب لهم فيستحقون بها عقابا، فما الوجه في ذلك؟. الجواب: من أهلك مع المجرمين من الصبيان والمجانين يفعل بهم ذلك امتحانا، أو يعرضهم على ذلك ويكون فيه خيرا للمكلفين، وكذلك قال تعالى: " واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة " (2) والفتنة هي الاختبار. مسألة: عن سلمان وأبي ذر والمقداد وعمار وغيرهم من المنتجبين، هل كانوا في جملة المنهزمين يوم احد وحنين أو لم يحضروا ذلك المكان؟. الجواب يجوز أن يكونوا لم يحضروا ذلك المكان لبعض الاعذار فإنه

(1) - في نسخة ن: لا ذنوب لهم. (2) - سورة

الانفال، الآية: 25.